

تعليمية وزارية مشتركة رقم 30 مورخة في تحدد كيفيات تطبيق المرسوم التنفيذي رقم 461-22 المؤرخ في 2 جمادى الثانية عام 1444 الموافق 26 ديسمبر سنة 2022، المتضمن إدماج الأساتذة المتعاقدين قيد الخدمة في المؤسسات العمومية للتربية والتعليم.

تطبيقاً لأحكام المادة 5 من المرسوم التنفيذي رقم 461-22 المؤرخ في 2 جمادى الثانية عام 1444 الموافق 26 ديسمبر سنة 2022، المتضمن إدماج الأساتذة المتعاقدين قيد الخدمة في المؤسسات العمومية للتربية والتعليم، يهدف هذه التعليمية الوزارية المشتركة إلى تحديد الكيفيات العملية لتحقيق

أ. الأساتذة المتعاقدون المعنيون بالإدماج:

شخص عملية الإدماج،طبقاً لأحكام المادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 461-22 المؤرخ في 2 جمادى الثانية عام 1444 الموافق 26 ديسمبر سنة 2022، سالف الذكر، الأساتذة المتعاقدين المتواجدين في حالة الخدمة عند تاريخ 11 ديسمبر سنة 2022، والذين تم توظيفهم على مستوى المؤسسات العمومية للتربية والتعليم التابعة لوزارة التربية الوطنية، في مناسبة شاغرة بعانياها، والذين يودون المدة القانونية للعمل

ينبئ التوضيح في هذا الصدد، أن إجراء الإدماج، يخص حصرياً، الأساتذة المتعاقدين، الذين تم توظيفهم في إطار التعليمية الوزارية المشتركة المورجة في 27 أكتوبر سنة 2021، المحددة لكيفيات توظيف الأساتذة بصفة متعاقدين، في مؤسسات التعليم التابعة لوزارة التربية الوطنية وذويهم، في رتب أستاذ مدرسة ابتدائية، وأستاذ التعليم المتوسط، وأستاذ التعليم الثانوي.

ب) عند تحرير مناصب مالية أثناء السنة الدراسية لأحد الأسباب الآتية:

- الإحالة على التقاعد.
- التسرع.
- الاستقالة.
- الوفاة.
- العزل.
- الإحالة على الاستبداع.
- الانتقاب.
- النقل خارج الولاية.
- العطلة المرضية طويلة الأمد.
- الإحالة على العجز.
- الخدمة الوطنية.
- الترقية في جميع الرتب.
- التعيين في المناصب العليا الهيكلية والوظائف العليا.

ج) عند وجود مناصب مالية شاغرة لأحد الأسباب التالية:

- المناصب المالية الشاغرة في انتظار تنظيم مسابقات التوظيف والترقية في الرتب.
- المناصب المالية التي بقيت شاغرة بعد تنظيم مسابقات التوظيف والترقية في الرتب.
- الناجحين في مسابقات التوظيف للالتحاق برتبة "أستاذ التعليم الثانوي". حاملي شهادة الليسانس في التعليم العالي أو شهادة معادلة لها.

II. شروط وكيفيات توظيف الأساتذة بصفة متعاقدين:

(أ) شروط التوظيف:

زيادة على الشروط العامة للتوظيف المنصوص عليها في المادة 16 من المرسوم الرئاسي رقم 308-07 المؤرخ في 29 سبتمبر سنة 2007، المحدد لكيفيات توظيف الأعوان المتعاقدين وحقوقهم وواجباتهم والعناصر المشكلة لرواتهم والقواعد المتعلقة بتسييرهم وكذا النظام التأديبي المطبق عليهم، يجب أن يستوفي الأساتذة المتعاقدون شروط المؤهلات والشهادات المحددة في المرسوم التنفيذي رقم 315-08 المؤرخ في 11 أكتوبر 2008 المتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المتعاقدين للأislak الخاصة بال التربية الوطنية، المعدل والمتمم، وكذا القرار الوزاري المشترك الذي يحدد قائمة الشهادات والمؤهلات المطلوبة للتوظيف والترقية في بعض الرتب الخاصة بال التربية الوطنية، ساري المفعول.

(ب) كيفيات التوظيف:

ب-1) مدة التعاقد:

يتم توظيف أساتذة بصفة متعاقدين خلال السنة الدراسية (ابتداء من أول أيام الدخول المدرسي إلى غاية 31 جويلية) لمدة تساوي مدة شغور المنصب حسب كل حالة، وللنبي مرين مقدار التوظيف بصفة التعاقد في كل الأحوال بانتهاء السنة الدراسية.

في حال ما إذا قطع الأستاذ المتعاقد علاقه العمل قبل اقضائه الفترة المحددة في مقرر التوظيف بصفة التعاقد، يستبدل مباشرة بأستاذ متعاقد آخر للمدة المتبقية.

ينتفي أن يتم عملية إدماج الأساتذة المتعاقدين المعدين بأحكام هذه التعليمية الوزارية المشتركة، وفق الشروط والكيفيات الآتية:

CNACEL

1- مؤسسة أو مكان الإنماج:

يتم إدماج الأساتذة المتعاقدين المذكورين أعلاه، على مستوى المؤسسة التي يزاولون فيها مهامهم.

2- رتبة الإنماج :

تطبقنا لأحكام المادة 2 من المرسوم التنفيذي رقم 461-22 المؤرخ في 2 جمادى الثانية عام 1444 الموافق 26 ديسمبر سنة 2022، سالف الذكر، يتم إدماج الأساتذة المتعاقدين في الرتب الموقعة لمستواهم التأهيلي وتخصيصهم.

وبهذا الصدد، يدمج في رتبة:

• أستاذ المدرسة الابتدائية: الأساتذة المتعاقدون العاملون على مستوى المدارس الابتدائية 3/7 والحاizzون شهادة ليسانس التعليم العالي في إحدى التخصصات المنصوص عليها في القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 10 مارس سنة 2016، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه:

• أستاذ التعليم المتوسط: الأساتذة المتعاقدون العاملون على مستوى المتوسطات والحاizzون شهادة ليسانس التعليم العالي في إحدى التخصصات المنصوص عليها في القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 10 مارس سنة 2016، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه:

• أستاذ التعليم الثانوي: الأساتذة المتعاقدون العاملون على مستوى الثانويات والحاizzون إما شهادة الماستر أو مهندس دولة وإما شهادة ليسانس التعليم العال في إحدى التخصصات المنصوص عليها في القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 10 مارس سنة 2016، المعدل والمتمم، والمذكور أعلاه.

3- الوضعية القانونية بعد الإنماج:

يتم إدماج الأساتذة المتعاقدين المذكورين أعلاه، بصفة متخصصين، ويتم ترسيمهم بعد انتفاضة فترة الرئيس التجريبي، وفقاً للشروط والكيفيات المنصوص عليها في المرسوم التنفيذي رقم 315-08 المؤرخ في 11 أكتوبر سنة 2008، المعدل والمتمم، سالف الذكر، لاسيما المواد 16 و 17 و 18 منه.

وبنوفف ترسيم الأساتذة المتعاقدون، الذين تم توظيقهم بهذه الصفة على أساس شهادة ليسانس التعليم العالي والمدمجون في رتبة أستاذ تعليم ثانوي، على متابعة، بنجاح التكريم المنصوص عليه في المادة 71 من المرسوم التنفيذي رقم 315-08 المؤرخ في 11 أكتوبر سنة 2008، المعدل والمتمم، سالف الذكر.

IV. إجراءات الإدماج :

يتم إدماج الأشخاص المتعاقدين موضوع هذه التعليمية حسب الإجراءات الآتية:

1- تكوين ملف الإدماج:

تم عملية الإدماج بعد دراسة الملف الإداري والذي يحتوي، زيادة على الوثائق التوثيقية التي تبين استيفاء الشروط العامة والخاصة كما تم تحديدها في النقطتين (أ) و (ب) من العنوان آ، المذكور أعلاه، على الوثائق الآتية:

- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية، سارية الصلاحية;
- نسخة من الشهادة التي تم على أساسها توظيف المعن بصفة متعاقد؛
- نسخة من مقرر التوظيف بصفة متعاقد، ساري المفعول، ومؤشر عليه من قبل مصالح الرقابة المالية؛
- نسخة من محضر التنصيب؛
- وثيقة بين الوضعيتين إزاء واجب الخدمة الوطنية؛
- شهادة طلبية تثبت القدرة على شغل المنصب.

2- تجسيد الإدماج:

يتم إدماج الأشخاص المتعاقدين المذكوري أعلاه، بقرار أو مقرر جماعي يتم إعداده من قبل مديرية التربية المعنية، وفقا للنموذج المرفق بهذه التعليمية.

تبلغ القرارات أو المقررات الجماعية للإدماج وجوباً، بعد إخطارها، من قبل السلطة المختصة 4/7 ، عليها من طرف المراقب المالي، إلى مصالح الوظيفة العمومية، في أجل لا يتجاوز العشرين (20) أيام بـ، من تاريخ التوقيع.

V. أحكام مالية:

تم عملية إدماج الأشخاص المتعاقدين في المناصب المالية التي تم التكفل بهم بعدها ولا يمكن أن تؤدي هذه العملية إلى استحداث مناصب مالية جديدة لهذا الغرض.

يتم التحويل التقليدي للمناصب المالية المنسوبة من قبل الأشخاص المتعاقدين إلى المناصب المالية التي وظفوا فيها بهذه الصفة إلى مناصب مالية توافق الرتب التي تم إدماجهم فيها

VI. أحكام ختامية:

اعتباراً لأهمية هذه العملية ونطاقها الاستعجالي، يجب استكمالها قبل تاريخ 31 ديسمبر سنة 2022.

يطلب منكم السهر على التطبيق العسارم لأحكام هذه التعليمات.

وزير التربية الوطنية

وزير التربية الوطنية

سر الحكيم بلحاب

وزير المالية

وزير المالية

براهيم جعفر

عن الوزير الأول وبنفيض منه

المدير العام للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري

المدير العام للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري

ميرزا شفاعة

